



قرار رقم 17 بتاريخ 03 نونبر 2023 لرئيس جماعة الاوداية

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بجماعة الاوداية

إن رئيس مجلس جماعة الأوداية،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 ( 24 فبراير 1958 ) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه.

- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015).

- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 ( 27 شتنبر 1977 ) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات

- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 ( 25 نونبر 2011 ) في شأن تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية.

- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 ( 31 اغسطس 2021 ) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات و الأجور و التعويضات المرتبطة بها.

- بناء على قرار السيد وزير الداخلية عدد 2522.21 بتاريخ 21 ربيع الاول 1443 ( 28 أكتوبر 2021 ) بتحديد شروط و كفايات التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية .

- بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية .

- وبناء على قرار رئيس جماعة الاوداية القاضي بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها، و المؤشر عليه من طرف السيد والي جهة مراكش آسفي، عامل عمالة مراكش بتاريخ : 08 مارس 2019.

قرر ما يلي :

المادة 1 : يعلن رئيس جماعة الاوداية عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية التالية :

- رئيس قسم الشؤون المالية و القانونية و الإدارية و الاجتماعية و الثقافية و الرياضية و شؤون المجلس.

- رئيس قسم التعمير و البيئة و الأشغال و الممتلكات و الشؤون الاقتصادية.

- رئيس مصلحة وكالة المداخليل و تنمية الموارد المالية.
- رئيس مصلحة الميزانية و المحاسبة و الموارد البشرية.
- رئيس مصلحة الحالة المدنية و المصادقة على الوثائق.
- رئيس مصلحة الشؤون الاجتماعية ، الثقافية ، الرياضية ، المنازعات القضائية وشؤون المجلس .
- رئيس مصلحة التعمير، البيئة و الشؤون الاقتصادية.
- رئيس مصلحة الصفقات ، الأشغال الصيانة و الدراسات التقنية ، الممتلكات الجماعية و العتاد الجماعية.

**المادة 2 :** يفتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية في وجه الموظفين المرسمين و الأعوان المتعاقدين العاملين بجماعة الاودية الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

**بالنسبة لرئيس قسم:**

- 1- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
  - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
  - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
  - أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار، على الأقل، على أربع سنوات (4) من الخدمة بصفة مرسوم، أو خمس سنوات (5) بالنسبة للأعوان المتعاقدين.
  - أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير انه يمكن، اذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.
- 2- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهام رئيس قسم.

**بالنسبة لرئيس المصلحة:**

- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
  - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
  - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
  - أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة بصفة مرسوم، أو ثلاثة سنوات (3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين.
- 2- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

غير انه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون مرتين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على لا تقل، على خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربعة سنوات (4) على الأقل في الدرجة المذكورة.

**المادة 3:** تحدد مهام المناصب المزمع شغلها و الكفاءات المطلوبة لتقليدها في الملاحق المرفقة بهذا القرار.

**المادة 4:** يتكون ملف الترشيح ، من الوثائق الآتية:

- + طلب الترشيح يتضمن موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المرشح و رأي رئيسه حول كفاءته.
- + سيرة ذاتية معبأة من طرف المرشح (ة) تتضمن صورة فوتوغرافية حديثة وتتضمن مؤهلات المرشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام و الوظائف التي زاولها وفق النموذج رفقته.
- + نسخة من الشهادات و الدبلومات المحصل عليها مصادق على مطابقتها للأصل.
- + نسخة من قرار التسمية في الإطار و الدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمرشح(ة)
- + برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المرشح(ة) في شان تدبير إدارة الجماعة و تطويرها و الرفع من أداها.

**المادة 5:** تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة الاوداية مقابل وصل، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية. وذلك ابتداء من يوم: **08 نونبر 2024** ..... إلى غاية الساعة الرابعة و النصف مساء من يوم: **26 نونبر 2024** ..... و هو آخر اجل لقبول الترشيحات.

**المادة 6:** تحدث، بموجب قرار يصدره رئيس مجلس جماعة الاوداية ، لجنة للانتقاء، تتولى القيام بعملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح ، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

**المادة 7:** ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه من السيد والي جهة مراكش- أسفي، عامل عمالة مراكش بمقر الجماعة و على البوابة الالكترونية للتشغيل العمومي . [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) و البوابة الوطنية للجماعات الترابية [www.pnct.ma](http://www.pnct.ma) و يلصق بمقر إدارة الجماعة.

الاوداية في: **03 نونبر 2023** .....

رئيس جماعة الاوداية



اشر عليه السيد والي جهة مراكش- أسفي

عامل عمالة مراكش

